

“حياتنا زي الموت”

عودة اللاجئين السوريين من لبنان والأردن

ملخص

سوريا بلد الموت، بلد الاختطاف. كل من يعود إليها سيخسر أمواله أو حياته.
- سلام (26 عاما)، من الجيزة، درعا

واجه اللاجئون السوريون الذين عادوا من لبنان والأردن بشكل طوعي بين 2017 و2021 انتهاكات حقوقية جسيمة واضطهادا من الحكومة السورية والميليشيات التابعة لها، مثل التعذيب، والقتل خارج نطاق القانون، والاختفاء القسري. أغلب من قابلتهم "هيومن رايتس ووتش" ناضلوا أيضا من أجل البقاء على قيد الحياة والحصول على احتياجاتهم الأساسية في بلد أنهكه النزاع والدمار الواسع.

بعد عشر سنوات من الحرب الأهلية، أصبح السوريون يُشكلون أكبر عدد من اللاجئين في العالم، حيث ينتشرون في أكثر من 127 دولة، ويوجد العدد الأكبر منهم في تركيا، بينما يستضيف لبنان والأردن أعلى نسبة لاجئين مقارنة بعدد السكان. استقبل لبنان والأردن اللاجئين في البداية بحدود مفتوحة لتسهيل تدفق أعداد كبيرة منهم، لكن مع تزايد الأعداد، تبنى لبنان مجموعة من الإجراءات القسرية والمسيئة، شملت حظر التجول التمييزي، وعمليات الإخلاء، والاعتقال، وغيرها من القيود القانونية المفروضة على الإقامة، والحصول على عمل، والتعليم. في خضمّ الانهيار الاقتصادي الكارثي في لبنان، الذي تقاوم بسبب جائحة "كورونا"، صار أكثر من 90% من اللاجئين السوريين يعيشون في فقر مدقع، ويعتمدون على الاقتراض والديون المتزايدة للبقاء على قيد الحياة. أما في الأردن، فـ 2% فقط من أسر اللاجئين تستطيع تلبية احتياجاتها الغذائية الأساسية. رغم هذه الأرقام الصارخة، لا تزال نداءات المساعدة الإنسانية تواجه نقصا حادا في التمويل في كل أنحاء المنطقة. في 2020، تمّ توفير 52% فقط من المبلغ الذي طلبته وكالات "الأمم المتحدة" في أهم خمس دول مستضيفة للاجئين، وهي تركيا، ولبنان، والأردن، والعراق، ومصر. حصل لبنان على 57% والأردن على 47% فقط من التمويل المطلوب في 2020.

رغم تزايد مستويات الضعف في لبنان والأردن، لم تشهد أعداد اللاجئين العائدين إلى سوريا بشكل طوعي ارتفاعا كبيرا. لا تزال السلامة والأمن في سوريا في طليعة المخاوف بالنسبة إلى اللاجئين عند اتخاذ قرار العودة إلى ديارهم. وحتى الذين يقررون العودة هم غالبا يفعلون ذلك تحت ضغط شديد. في لبنان، تستمر الحكومة في اتباع سياسات تهدف إلى إجبار اللاجئين السوريين على المغادرة، في وقت صار فيه من الصعب جدا على اللاجئين توفير معظم الضرورات الأساسية بسبب الأزمة الاقتصادية الحادة والتضخم الكبير. في الأردن، تسبب الانكماش الاقتصادي وتدابير الإغلاق الصارمة في تقويض سبل عيش آلاف اللاجئين السوريين. اللاجئون الذين يقررون العودة إلى سوريا، ليس لديهم في الغالب سوى معلومات محدودة عن الأوضاع داخل البلاد.

تحصل إعادة القسرية – عودة اللاجئين إلى أماكن تكون فيها حياتهم وسلامتهم الجسدية وحريةهم مهددة – ليس فقط عندما يتم رفض أو طرد لاجئ بشكل مباشر، وإنما أيضا عندما يكون الضغط غير المباشر شديدا لدرجة أنه يدفع الناس إلى الاعتقاد بعدم وجود أي بدائل أخرى غير العودة إلى بلد يواجهون فيه خطرا كبيرا بالتعرض إلى الأذى.

رغم أن بعض أجزاء سوريا لم تشهد أي أعمال عدائية منذ 2018، إلا أن سوريا مازالت بلدا غير آمن. تؤكد وكالة الأمم المتحدة المعنية بتوفير الحماية الدولية والمساعدات الإنسانية للاجئين – "المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" (مفوضية اللاجئين) – أن سوريا بلد غير آمن، وأنها لن تُسهّل عمليات العودة الجماعية إليه في غياب شروط الحماية الأساسية. لكنها ذكرت أنها ستساعد اللاجئين

الأفراد الذين يقررون العودة طواعية. ذكّر قرار برلماني صادر عن "الاتحاد الأوروبي" في مارس/آذار 2021 الدول الأعضاء بأن سوريا ليست آمنة لعودة اللاجئين.

هذا التقرير الذي يستند إلى 65 مقابلة مع لاجئين سوريين عادوا إلى بلادهم من الأردن ولبنان، أو مع أقارب لهم، يبيّن لماذا سوريا غير آمنة للعودة، ويوثق الانتهاكات الخطيرة والواقع الاقتصادي القاسي الذي يواجهونه عند العودة، ويشرح لماذا بعضهم يقرّر العودة رغم هذه الصعوبات. وجد التقرير أنّ العائدين يواجهون الكثير من الانتهاكات نفسها التي دفعتهم إلى الفرار من سوريا، ومنها الاضطهاد والاعتداءات، مثل الاعتقال التعسفي، والاحتجاز غير القانوني، والتعذيب، والقتل خارج نطاق القضاء، والاختطاف، وتفشي الرشوة والابتزاز على يد أجهزة الأمن السورية والميليشيات التابعة للحكومة. يبحث التقرير أيضا في الممارسات التي تُسمى "التدقيق الأمني" و"اتفاقات المصالحة" – التي كثيرا ما تستخدمها الحكومة السورية للتدقيق في شؤون العائدين والأشخاص الذين يعبرون نقاط التفتيش في سوريا – ويبين كيف أن هاتين العمليتين لا تحميان الأفراد من استهداف أجهزة الأمن الحكومية. كما ينظر التقرير في انتهاكات حقوق الملكية وغيرها من الصعوبات الاقتصادية التي جعلت العودة الدائمة مستحيلة بالنسبة للكثيرين.

اللاجئون الذين عادوا ولم يواجهوا تهديدات لحياتهم أو سلامتهم الجسدية يعيشون في خوف من استهداف الحكومة للمدنيين الذين تعتقد أنهم ينتمون إلى المعارضة، أو هم يتعاطفون معها، أو أعربوا عن معارضتهم لها [للحكومة]. أكدت مقابلات هيومن رايتس ووتش مع اللاجئين العائدين الفكرة التي عبّر عنها خبير بارز في شؤون سوريا بأن "كل من يعود تقريبا سيتعرض إلى شكل من أشكال الاستجابات، سواء أثناء تناول كوب شاي مع الأجهزة الأمنية أو أثناء جلسة تعذيب كاملة، فهم يريدون معرفة الأسباب التي دفعت الناس إلى المغادرة". تشير تقديرات "الشبكة السورية لحقوق الإنسان" إلى أنّ حوالي 150 ألف شخص تعرضوا إلى الاعتقال التعسفي والاحتجاز، وحوالي 15 ألفا لقوا حتفهم بسبب التعذيب بين مارس/آذار 2011 ومارس/آذار 2021، أغلبهم على يد قوات الحكومة السورية.

كما تعرّض الاقتصاد والبنية التحتية في سوريا إلى الدمار بسبب عشر سنوات من النزاع والعقوبات. يقدر "البنك الدولي" تراجع الاقتصاد السوري بأكثر من 60% منذ 2010. انهارت الليرة السورية، حيث كان يتم تداولها في أكتوبر/تشرين الأول 2021 بـ 3,460 ليرة للدولار الواحد¹، مقارنة بـ 50 ليرة للدولار الواحد قبل الحرب، مما أدى إلى ارتفاع معدل التضخم في سعر المواد الاستهلاكية بنسبة 6,820%. بحسب "برنامج الأغذية العالمي"، 12.4 مليون سوري على الأقل كانوا يعانون من انعدام الأمن الغذائي حتى فبراير/شباط 2021، بزيادة مقلقة قدرت بـ 3.1 مليون في عام واحد. تقدّر "منظمة الصحة العالمية" أيضا أن أكثر من نصف السكان في حاجة ماسة إلى مساعدات صحية، وأنّ نصف مليون طفل يعانون من سوء التغذية. أما الأشخاص ذوو الإعاقة – عادة ما يشكلون 25% من سكان البلاد – فصاروا أكثر عرضة للفقر. أغلب العائدين الذين قابلتهم هيومن رايتس ووتش واجهوا صعوبات اقتصادية شديدة، ولم يتمكنوا من تحمل تكلفة المواد الغذائية الأساسية بسبب تضخم الليرة السورية وانعدام فرص كسب الرزق على نطاق واسع. أغلبهم أيضا وجدوا منازلهم مدمرة كليا أو جزئيا، ولم يتمكنوا من تحمّل تكاليف تجديدها. لم تقدّم لهم الحكومة السورية أي مساعدات لترميم منازلهم.

¹ للاطلاع على سعر الصرف غير الرسمي في الأسواق الموازية، انظر، "Authorities in Syria Make Billions Arresting Foreign Currency Merchants," The Syrian Observer, August 25, 2021

<https://syrianobserver.com/features/69112/authorities-in-syria-make-billions-arresting-foreign-currency-merchants.html>

(تم الاطلاع في 1 أكتوبر/تشرين الأول 2021)، و"أسعار الصرف والذهب في السوق السوداء في مدن سوريا"، كرم

الشعار، <https://www.karamshaar.com/exchange-rates-ar> (تم الاطلاع في 1 أكتوبر/تشرين الأول 2021)

<https://www.karamshaar.com/exchange-rates>

رغم هذه الانتهاكات المستمرة والأوضاع الاقتصادية والإنسانية المتردية في سوريا، تواصل دول من المنطقة وخارجها الترويج لسردية عمليات العودة بعد النزاع. ارتكبت الدنمارك سابقة خطيرة من داخل الاتحاد الأوروبي من خلال إلغاء وضع "الحماية المؤقتة" للأشخاص القادمين من دمشق أو ريف دمشق. حرمت الدنمارك هؤلاء الأشخاص من الحماية المؤقتة، وبالتالي من حقهم في الإقامة بشكل قانوني هناك، وأجبرتهم على العيش في مراكز العودة أو الرجوع إلى سوريا "طوعاً".

في لبنان، اتبعت السلطات سياسات عودة عدوانية، حيث عمدت إلى إصدار مراسيم وتشريعات جديدة بشكل منتظم لجعل حياة اللاجئين السوريين صعبة، والضغط عليهم ليغادروا. أجبرت السلطات اللاجئين السوريين على تفكيك مساكنهم الخرسانية، وفرضت عليهم حظر تجول، وطردتهم من بعض البلديات، وعرقلت تجديد تصاريح إقامتهم، ورُحلت بإجراءات موجزة اللاجئين الذي تعتبر أنهم دخلوا لبنان بطريقة غير شرعية بعد أبريل/نيسان 2019.

رغم أنّ الأردن لم يدفع بشكل علني في اتجاه عمليات ترحيل منظمة على نطاق واسع، إلا أنه نفذ على مدى سنوات من النزوح المتزايد سياسات من قبيل الترحيل بإجراءات موجزة، والحرمان من التوظيف في قطاعات عمل واسعة. ومع أن الأردن لا يفرض حظراً رسمياً على دخول اللاجئين السوريين مجدداً إليه، إلا أن اللاجئين قالوا بالإجماع لـ هيومن رايتس ووتش إن حرس الحدود الأردنيين أعلموهم أنهم لا يستطيعون العودة إلى الأردن مجدداً لمدة تراوحت بين ثلاث وخمس سنوات. هذا الأمر يجرم العائدين من حق التماس اللجوء إذا ما واجهوا الاضطهاد مجدداً في سوريا.

توصي هيومن رايتس ووتش بالوقف الفوري لجميع عمليات الإعادة القسرية للسوريين والفلسطينيين المقيمين بشكل اعتيادي في سوريا من جميع البلدان إلى جميع المناطق السورية. رغم أنّ الأدلة تشير إلى أنّ الأعمال العدائية التي كانت منتشرة على نطاق واسع ومستمرة ربما تراجعت في السنوات الأخيرة، إلا أنّ الوضع لا يزال متقلبا، وفترات الاستقرار النسبي لا تُلبي الشروط الأساسية لعودة آمنة وكريمة ودائمة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الحكومة التي ارتكبت جرائم ضد الإنسانية، واضطهدت من عارضها، وتسببت في هروب الملايين، هي نفسها مازالت في السلطة. تستمر الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، وكثيرا ما يواجه اللاجئون الذين يعودون نفس الاضطهاد الذي أجبرهم على الفرار.

في غياب شبكات المعلومات الموثوقة التي يستطيع اللاجئون السوريون بالاستناد إليها اتخاذ قرارات عودة مستنيرة، ومع عدم تمتع وكالات الإغاثة الإنسانية بالوصول الكافي، وبالتالي عدم قدرتها على مراقبة العودة الطوعية وإعادة الاندماج في سوريا، تدعو هيومن رايتس ووتش كل الدول المستضيفة للاجئين السوريين إلى تبني الموقف الذي يعتبر سوريا غير آمنة للعودة. يتعين على الحكومات الدولية المانحة استخدام نفوذها في مواجهة الممارسات مثل الترحيل بإجراءات موجزة، والعودة القسرية إلى سوريا، والتي ترقى إلى خرق التزامات عدم الإعادة القسرية.

يتعين على الحكومات الدولية المانحة أيضا المساعدة في تبني هذا الموقف، وتمويل برامج المساعدات الإنسانية بشكل كامل، وخاصة داخل لبنان والأردن ودول الجوار الأخرى.

من جهتهما، يتعين على لبنان والأردن رفع جميع القيود المفروضة على دخول اللاجئين السوريين مجدداً إلى أراضيها في حال لم يتمكنوا من الاستقرار في سوريا أو لم يحظوا بحماية الحكومة السورية. على لبنان إلغاء قرار "المجلس الأعلى للدفاع" الصادر في مايو/أيار 2019 والذي نصّ على الترحيل الفوري لجميع اللاجئين السوريين الذين دخلوا البلاد مجدداً بطريقة غير نظامية بعد أبريل/نيسان 2019. على الأردن الكف عن فرض منع دخول اللاجئين السوريين مجدداً بشكل تعسفي، وتوضيح أنه يمكنهم العودة

إلى الأردن، وكيفية القيام بذلك. يتعين على الدنمارك إلغاء قراره برفع الحماية المؤقتة عن اللاجئين القادمين من دمشق وريف دمشق، وعلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عدم سنّ تشريعات مماثلة.

التوصيات

إلى الحكومة السورية

- ضمان عدم استهداف اللاجئين بسبب انتمائهم السابق المتصور أو الفعلي لقوات المعارضة، أو بسبب مغادرتهم البلاد أثناء النزاع.
- وضع آلية عادلة توفر الاسترداد الكامل أو التعويض عن الخسائر أو الأضرار التي لحقت بالمساكن والممتلكات والأراضي بسبب النزاع.
- السماح للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات الإنسانية الأخرى بالوصول المنتظم دون عوائق إلى جميع مناطق سوريا.
- الإيقاف الفوري لجميع إجراءات التدقيق الأمني التعسفي وغير القانوني للاجئين العائدين إلى سوريا.
- فرض إجراءات تأديبية مناسبة على جميع أفراد قوات الأمن الذين يبتزون الناس من أجل الرشاوى عند نقاط التفتيش، وإجراء تدقيقات عشوائية للتأكد من إلغاء ممارسة طلب الرشاوى عند نقاط التفتيش.
- الوقف الفوري لممارسات الإخفاء القسري والاعتقال والاحتجاز التعسفي، خاصة عند نقاط التفتيش، ووقف استخدام التعذيب.
- الإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً، بمن فيهم الأشخاص المحتجزون بسبب معتقداتهم السياسية، ونشر قوائم بجميع الأفراد الموجودين حالياً في مراكز الاحتجاز السورية الرسمية وغير الرسمية.
- توفير وصول فوري ودون عوائق للمراقبين الدوليين المعترف بهم لظروف الاحتجاز إلى جميع مرافق الاحتجاز، الرسمية وغير الرسمية، دون إخطار مسبق.
- تزويد المحتجزين بما يكفي من الطعام والمياه والصرف الصحي والنظافة والرعاية الصحية، بما يتفق مع "قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء".
- تعليق عمل أفراد قوات الأمن الذين توجد مزاعم موثوقة بارتكابهم انتهاكات لحقوق الإنسان لحين اكتمال التحقيق.
- نشر قوائم بجميع المحتجزين الذين لقوا حتفهم في مراكز الاحتجاز والسجون التابعة للحكومة السورية، بما في ذلك في الفروع الأمنية التي تديرها أجهزة المخابرات السورية، وإصدار شهادات وفاة لجميع المعتقلين الذي توفوا في الحجز.

إلى وزارة الداخلية الأردنية

- احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية وإلغاء هذه الممارسة عبر عدم فرض قيود تعسفية أو قيود بحكم الأمر الواقع على إعادة دخول اللاجئين السوريين الذين دخلوا الأردن أول مرة بشكل غير نظامي.
- التأكد من أن الموظفين الأردنيين يقدمون معلومات كاملة حول الظروف في مناطق العودة وإحالة أي سوري يطلب معلومات لاتخاذ خيار مستنير حول العودة الطوعية إلى مفوضية اللاجئين. يجب أن تتضمن المعلومات المقدمة مستويات العنف واحترام حقوق الإنسان والظروف الاقتصادية والوصول إلى السلع والخدمات الإنسانية وإعادة الإعمار وإعادة الإدماج. على الموظفين الأردنيين توضيح الحالات التي تكون فيها المنظمات الإنسانية الدولية غير قادرة

- على تسهيل إعادة الاندماج أو تقديم صورة كاملة للظروف في مناطق العودة المحددة التي ينوي اللاجئ العودة إليها.
- توسيع القطاعات التي يمكن لغير الأردنيين العمل فيها.
- عدم المشاركة أو المساهمة أو البدء بأي نشاط يهدف للضغط من أجل العودة المبكرة إلى سوريا في غياب التشاور مع مجتمع اللاجئين السوريين والضمانات المستقلة والملموسة للعودة الآمنة والمستنيرة والكريمة داخل سوريا.
- المصادقة على اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967.

إلى الحكومة اللبنانية والوزارات ذات الصلة

- إلغاء قرار المجلس الأعلى للدفاع الصادر في أيار/مايو 2019 بشأن إبعاد اللاجئين السوريين الذين يدخلون البلاد بشكل غير رسمي، واحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية. وهذا يشمل عدم ترحيل اللاجئين السوريين دون منحهم فرصة حقيقية للطعن في الأدلة ضدهم والدفاع عن مطلبهم بالحماية، بما في ذلك من خلال منحهم فرصة الحصول على تمثيل قانوني.
- فرض حظر على جميع عمليات الإعادة التي تسهلها مديرية الأمن العام بالنظر إلى الطبيعة الإشكالية لما يسمى بإجراءات "التصريح الأمني".
- التأكد من أن الموظفين اللبنانيين يقدمون معلومات دقيقة حول الظروف في مناطق العودة وإحالة أي سوري يطلب معلومات لاتخاذ خيار مستنير حول العودة الطوعية إلى مفوضية اللاجئين. يجب أن تتضمن المعلومات المقدمة مستويات العنف واحترام حقوق الإنسان والظروف الاقتصادية والوصول إلى السلع والخدمات الإنسانية وإعادة الإعمار وإعادة الإدماج. على المسؤولين اللبنانيين توضيح الحالات التي تكون فيها المنظمات الإنسانية الدولية غير قادرة على تسهيل إعادة الاندماج أو تقديم صورة كاملة للأوضاع في مناطق العودة المحددة التي ينوي اللاجئ العودة إليها.
- السماح للمفوضية باستئناف تسجيل اللاجئين السوريين من أجل إدارة احتياجاتهم بشكل أفضل في لبنان، إضافة إلى الاستعداد للعودة الآمنة والكريمة إلى سوريا عندما تكون الظروف مواتية للعودة.
- تمديد الإعفاء من الرسوم لجميع اللاجئين السوريين الذين تراكمت عليهم رسوم تجاوز مدة الإقامة وتجديد الإقامة.
- السماح للسوريين الذين ليس لديهم إقامة قانونية حالياً بتسوية أوضاعهم.
- إنهاء ممارسة احتجاز اللاجئين لمجرد انتهاء صلاحية وثائق إقامتهم أو لأنهم لا يتمتعون بوضع قانوني.
- توسيع القطاعات التي يسمح للاجئين السوريين بالعمل فيها.
- عدم المشاركة أو المساهمة أو البدء بأي نشاط يهدف للضغط من أجل العودة المبكرة إلى سوريا في غياب التشاور مع مجتمع اللاجئين السوريين والضمانات المستقلة والملموسة للعودة الآمنة والمستنيرة والكريمة داخل سوريا.
- المصادقة على اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967.

إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

- الاستمرار في عدم تشجيع أو تسهيل العودة الطوعية للاجئين السوريين من الأردن ولبنان ودول مضيفة أخرى طالما أن ظروف العودة الآمنة والكريمة ليست متوفرة ومستدامة.
- تزويد السوريين الذين يستفسرون عن العودة الطوعية بمعلومات محدثة ودقيقة تتعلق بالمناطق المحددة التي يسعى الشخص للعودة إليها. وإيضاح الحالات التي لا تملك فيها المفوضية معلومات كافية لاتخاذ قرار مناسب بشأن الظروف في منطقة معينة من مناطق العودة.
- رصد الظروف التي يواجهها السوريون العائدون طوعاً والمرحلون من الأردن ولبنان والإبلاغ عنها. الإعلان رسمياً عن الأماكن التي لا تستطيع فيها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مراقبة الظروف التي يواجهها العائدون طوعاً، والأسباب الكامنة وراء هذه الصعوبات. ضمان وجود آلية مستقلة للحماية والمراقبة في سوريا يمكن للمنظمات الإنسانية من خلالها رصد انتهاكات حقوق الإنسان التي يواجهها العائدون والإبلاغ عنها.
- الاستمرار في طلب الوصول الكامل وغير المقيد لمراقبة ظروف العائدين والتخلي بالشفافية بشأن التحديات في تحقيق هذا الوصول. مضاعفة الجهود لإقناع المانحين وحكومات إعادة التوطين بضرورة الحماية لتوفير المساعدة الإنسانية الكافية وأماكن إعادة التوطين للاجئين السوريين في لبنان والأردن.
- الاستمرار في استخدام "مؤشرات ومعايير الحماية" لعام 2018 الخاصة بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعودة اللاجئين إلى سوريا كأساس لتقييم ظروف العودة إلى سوريا.
- ضمان حصول اللاجئين السوريين في لبنان والأردن على العلاج الطبي المناسب وبتكلفة ميسورة للحالات الصحية المزمنة حتى لا يضطر اللاجئون الأكبر سناً إلى العودة إلى سوريا بسبب الاحتياجات الصحية غير الملباة.

إلى الأمين العام للأمم المتحدة

- حث جميع الوكالات الأممية وحكومات الدول الأعضاء على مقاربة مسألة عودة اللاجئين بما يتسق مع تقييم الأمين العام في مارس/آذار 2021 بأن الوضع في سوريا "لا يزال كابوساً حياً".

إلى الحكومات المانحة

- التأكد من أن الأموال المقدمة للبرامج التي تهدف إلى إعادة بناء وإعادة تأهيل المناطق التي استعادتها الحكومة تفي بمعايير معينة، بما في ذلك أن أموالها لا تسهم في انتهاك حقوق السوريين، وأن الأموال لا تصل إلى هيئات أو جهات مسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، وأن تمويلها يستند إلى تقييمات مستقلة وكاملة للاحتياجات، وأن قوائم المستفيدين تظل سرية، وأن الجهات المانحة وشركائها المنفذين يتمتعون بوصول كامل ودون عوائق ومنتظم إلى جميع المناطق.
- ضمان ألا تركز البرامج الإنسانية في سوريا والدول المضيفة بشكل استباقي على الاستعداد للعودة، بالرغم من عدم تلبية شروط العودة الطوعية والأمنة والكريمة، إضافة إلى تحسين الحماية والبرامج القانونية المصممة لإبلاغ اللاجئين السوريين بالظروف داخل سوريا والاستجابة لاحتياجات التوثيق المدني.
- تقديم الدعم المالي السخي وأي من أشكال الدعم الأخرى للأردن ولبنان لتمكينهما من توفير مكان لجوء آمن ولائق للاجئين وطالبي اللجوء السوريين.

- تمويل النداءات الإنسانية للأمم المتحدة بالكامل للمساعدة في تلبية احتياجات جميع اللاجئين السوريين في لبنان والأردن بغض النظر عن وضع إقامتهم القانوني في البلاد.
- التمويل الكامل للاستجابات الإنسانية للأمم المتحدة لتلبية الاحتياجات الصحية لجميع اللاجئين السوريين في لبنان والأردن، بما في ذلك أولئك الذين يعانون من حالات صحية مزمنة وتضمين خدمات الصحة النفسية والاجتماعية.
- الاعتراف بأن الأزمات والنزاعات لها آثار جندرية وغير متناسبة على النساء والفتيات اللاجنات، وضمان أن تكون الاستجابات الإنسانية لهذه المجموعات مصممة بالتشاور ومن خلال التقييمات القائمة على الأدلة.
- الضغط على حكومتي لبنان والأردن لدفع كلا البلدين إلى تبني إجراءات تحترم حقوق اللاجئين وتلتزم بمبدأ عدم الإعادة القسرية وإلغاء جميع الممارسات التي تهدف إلى إلغاء تسجيل اللاجئين أو إجبارهم على العودة إلى سوريا.

إلى جميع الدول المضيفة للاجئين السوريين

- فرض حظر فوري على جميع عمليات الإعادة القسرية إلى سوريا وإلغاء أي تشريع يسهل الترحيل الفوري للاجئين السوريين، بمن فيهم اللاجئون الفلسطينيون من سوريا، بما يتفق مع موقف المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين القاضي بأن سوريا ليست آمنة للعودة إليها، وأن وقف النزاع النشط في بعض الأجزاء من سوريا لا يمكن استخدامه كسبب لإزالة وضع الحماية عن اللاجئين السوريين.
- عدم الانخراط في عمليات التدقيق الأمني الإشكالية وغير القانونية الخاصة بالعائدين إلى سوريا أو إضفاء الشرعية عليها بأي طريقة أخرى.
- الاستمرار في توفير مساحة حماية للاجئين السوريين، وحيثما أمكن، توفير مسارات للإقامة الدائمة لأولئك الذين ليس لديهم فرص للعودة إلى الوطن.
- ضمان إتاحة سبل الحصول على الإقامة القانونية للاجئين السوريين وإمكانية الوصول إليها وتنفيذ الإعفاءات من الرسوم.

على الدنمارك أن تلغي قرارها بإلغاء الحماية المؤقتة للاجئين السوريين من دمشق وريف دمشق، كما يجب على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والهيئات المعنية بالهجرة فيها عدم طرح أي تشريع أو قرارات مشابهة.